

## ما حكم السفر لبلاد الكفر للسياحة؟ من فتاوى المجلس الفقهي 08

محمد هشام طاهري

يقول السائل ما حكم السفر لبلاد الكفر للسياحة؟ الاصل كما قال الله عز وجل في القرآن ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم. قالوا فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض - [00:00:00](#)

قال ولم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها؟ قال ابن عباس نزلت هذه الاية في قوم من المسلمين كانوا في ديار الكفر فخرجوا مع الكفار فماتوا او قتلوا. فاذا كان هذا الامر بهذه الشناعة الفظيعة - [00:00:20](#)

في من يكثر سواد الكفار كما بوب عليه البخاري رحمه الله قال باب من كره ان يكثر سواد سواد في الفتنة والظلم. فذكر هذا هذه الاية وهذا التفسير. فلا يجوز - [00:00:40](#)

مسلمًا يذهب الى بلاد الكفار فينفعهم من جهة السياحة وانما يسافر الانسان الى بلاد الكفار للضرورة او للحاجة للضرورة مثل العلاج او الحاجة مثل التجارة. اما ما سوى ذلك فلا. فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عن انه - [00:01:00](#)

وقال انا بريء ممن اقام بين ظهراي المشركين. فلا ينبغي للانسان ان يذهب الى بلاد الكفار ثم يرى الكفر والشرك فضلا عن آ المعاصي ولا يستطيع ان يفعل شيء. لماذا يعرض الانسان نفسه - [00:01:20](#)

مثل هذه المنكرات الشركية والكفرية والمحرمة ثم هو لا يستطيع ان يفعل شيء. الاصل كما قال الله جل ان الذين امنوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون. وقال فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين - [00:01:40](#)

الله يقول فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين. فكيف يذهب الانسان الى بلاد شعائرها كفر وفيها الكفر الصراح ولا يسمح لاقامة المساجد فيها وليس هناك علامات للمسلمين فهذا امر في غاية الخطورة. ولذلك افتى مشايخنا وعليه فتوى شيخنا وشيخنا مشايخنا الشيخ ابن - [00:02:00](#)

والشيخ ابن عثيمين رحمهم الله وعليه فتوى الشيخ الالباني رحمه الله من مشايخ هذا العصر الذين ادركوا هذه الفتنة كان الناس قديما لا يسافرون الى بلاد الكفر الا للضرورة او حاجة. نسأل الله جل وعلا - [00:02:30](#)

ان يبصرنا في ديننا. ومن اجاز من سفر الى بلاد الكفار من بعض الفقهاء جازوه بشروط. ومنها ان يكون ان الانسان متحصلا في الدين وان يذهب متسترا داعية الى الله عز وجل ونحو ذلك. يعني حتى المنجزين ما اجازوه على الاطلاق - [00:02:50](#)

- [00:03:10](#)